

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨١ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمحان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقوله :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إهداء جمهورية السودان الديمقراطية دعما طبيعا من التجهيزات للأقاليم الجنوبي بها وذلك في حدود مبلغ عشرة آلاف جنيه .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جمادى الأولى سنة ١٤٠١ (٢٤ مارس سنة ١٩٨١ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة بجهة الأنفوشى بالاسكندرية الموضع بياناتها وموقعها بالخريطة المرفقة بهذا القرار لمحطة الإذاعة بالأنفوشى بالاسكندرية على أن تضم إلى اتحاد الإذاعة والتلفزيون .